

قانون رقم ٥٦٥ لسنة ١٩٥٥

بالمواقة على اتفاقية الدفاع المشترك المعقودة بين جمهورية مصر والملكة العربية السعودية والموقع عليها في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية

وعلى ما آرته مجلس الدولة

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية

أصدر القانون الآتى :

مادة وحيدة - وافق على اتفاقية الدفاع المشترك المعقودة بين جمهورية مصر والملكة العربية السعودية والموقع عليها في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٥
مصدر بدميانت الرئاسة في غرة ربیع الثانی سنة ١٣٧٥ (١٦ نوفمبر ١٩٥٥)

وزير الخارجية رئيس مجلس الوزراء
جمال عبد الناصر حسين، بيكاشى (١٠ ح)

قانون رقم ٥٦٦ لسنة ١٩٥٥

بعد مدة وقف العمل بالقانون رقم ٦٣٩ لسنة ١٩٥٤
بحظر ذبح الأغنام قبل جز صوفها

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية

مادة - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

مصدر بدميانت الرئاسة في غرة ربیع الثانی سنة ١٣٧٥ (١٦ نوفمبر ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين، بيكاشى (١٠ ح)

وزير الصحة العمومية نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المواصلات
نور الدين طراف (فائد جناح) جمال سالم

وزير الإرشاد القومي وزير الأوقاف (بالنيابة) وزير العدل
فتحى رضوان فتحى رضوان أحمد حسنى

وزير الزراعة (بالنيابة)
محمد فوزى (احمد عبد الشهابى)

وزير الشؤون البلدية والقروية
(فائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى

وزير الداخلية وزير الأشغال العمومية
ذكريا محى الدين، بيكاشى (١٠ ح) أحمد عبد الشهابى

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل وزير التربية والتعليم
حسين الشانفى، بيكاشى (١٠ ح) كمال الدين حسين، صاغ (١٠ ح)

وزير الدولة لشؤون رئاسة الجمهورية ولشؤون الإنتاج
(فائد جناح) حسن ابراهيم

وزير الحربية وزير التموين
عبد الحكيم عامر، لواء (١٠ ح) جندى عبد الملك

وزير المالية والاقتصاد (بالنيابة) وزير الدولة
محمد أبو نصیر (قائم مقام) أنور السادات

وزير التجارة والصناعة
محمد أبو نصیر